رابط المادة على منصة باحث

تابع كتاب الصلاة من زاد المستقنع

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 982

محمد بن صالح العثيمين

فاذا قال الانسان هل هناك دليل على انه يصلي متربعا فالجواب نعم قالت عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا. وهذا دليل - 00:00:00

ولان التربع في الغالب اكثر طمأنينة وارتياح من الافتراش وانتم تعرفون ان القيام يحتاج الى قراءة طويلة اطول من قول ربي اغفر لي وارحمني فلذلك كان الترب فيه اولى. ومن اجل فائدة اخرى وهي التفريق بين قعود القيام - 00:00:20

والقعود الذي في محله لاننا لو كنا نفترش في حال القيام لم يكن هناك فرق بين الجلوس في محله وبين الجلوس البدني الذي يكون بدلا عن عن القيام طيب في حال القيام يكون - 00:00:44

متردها في حال الركوع قال بعضهم انه يكون مفترشا والصحيح انه يكون متربعا لان الراكع قائم قد نصب ساقيه وفخذيه. فهو قائم وليس فيه الا انحناء الظهر فنقول هذا المتربع يبقى متربعا ويركع وهو متربع - 00:01:04

تركه وهو مترجح هذا هو الصحيح في هذه المسألة فان لم نعم فان لم يستطع فقاعدا. اذا قاعدا نقول كيفيته كيفية القرود؟ ان يكون متربعا نعم. فان عجز فعلى جنبه هنا قال فان عجزت - 00:01:30

الاول قال فان لم نستطع ولا فرق بينهما الا في اللفظ فهو اختلاف تعبير. فان عجز فعلى جنبه اي الجنبين قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران ابن حصين فان لم تستطع فعلى جنب - 00:01:53

ولم يبين اي الجنبين يكون عليه. فنقول هو مخير على الجنب الايمن او على الايسر والافضل ان يفعل ما هو ايسر له فان كان الايسر ان يكون على جنبه الايسر فهو افضل - 00:02:13

وان كان بالعكس فهو افضل لان كثيرا من المرضى ولا سيما المرظى بذات الجمع يكون اضجاعهم على احد الجنبين اخف عليهم من الاضجاء على على الجنب الاخر وحينئذ يفعل ما هو ايسر - 00:02:34

واسهل له لان المقام مقام رخصة ومقام سهولة. فان تساوى الجنبان فالجنب الايمن افضل من تساوى جنب ان فالايمن افضل في حديث ورد في ذلك وهو ضعيف لكن لان النبي صلى الله عليه وسلم اختار للنائم ان ينام على الجنب الايمن - 00:02:56

ولانه يعجبه التيام فتنة عليه وترجله وطهوره وفي شأنه كله طيب فاذا على جنبه نقول ويفعل ما هو؟ ايش؟ ايسر واسهل له فان لم فان تساوى فالجنب الايمن افضل قال المؤلف فان صلى مستلقيا - 00:03:22

ورجلاه الى القبلة صح ان صلى اي المريض مستلقيا يعني على ظهره ورجلاه الى القبلة صح اي صح هذا الفعل يعني مع قدرته على الجنب مع قدرته على الجمع لكنه خلاف السنة - 00:03:45

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان لم تستطع فعلى جنب تعرفون هذه الصورة ها اذا صلى مستلقيا وارجاه القبلة اين يكون رأسه الى عكس القبلة. الى عكس القبلة الى الشرق ان كانت القبلة غربا - 00:04:10

والى الغرب ان كانت القبلة شرقا. على كل حال انه الى عكس القدة يكون رأسه عكس القبلة والرجل الى القبلة قالوا لان هذا اقرب ما يكون الى صفة القائم لان هذا الرجل لو قام - 00:04:30

لو قام اين تكون القبلة؟ تكون امامه فلهذا يكون مستلق ورجاله الى القبلة وظاهر كلام المؤلف اه انه يصح مع القدرة على الجنب ولكن القول الثاني في هذه المسألة انه لا يصح مع القدرة على الجمع - 00:04:48

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمران ابن حصين فان لم تستطع فعلى جنب وهذه هيئة منصوص عليها من قبل الشرع وتمتاز

عن عن الاستلقاء بان وجه المريض ها الى القبلة اما الاستلقاء فوجه المريض الى السماء - 00:05:10
فهي اقرب الى الاستقبال. وهذا القول هو الراجح انه لا تصح الصلاة مستلقيا اذا كان قادرا على الصلاة على الجنب الايمن. لان هذا هو الذي وردت به السنة ولانه ولان المريض يكون فيه - 00:05:34
مستقبلا للقبلة بخلاف الاستلقاء طيب ان صلى مستلقيا ورأسه الى القبلة هاه لا تصح لانه لو قام لكان مستدبرا للقبلة طيب لو صلى مستلقا ورجلاه الى يسار القبلة او الى يمين القبلة - 00:05:52
كذلك ايضا لا تصح لانه لو قام لكانت القبلة عن يمينه عن او عن يساره فلابد اذا ان تكون رجلاه الى القبلة وخلاف ذلك ان تكون رجلاه الى عكس القبلة او الى يمين القبلة او الى يسار القبلة وفي هذه الصور الثلاث - 00:06:18
لا تصح لا تسمع صلاته ان صلى مستلقيا ورجلاه الى القبلة صح هذا هذا القيام فصاروا قيام. اولا يصلي قائما فان لم يستطع فقاعدا فان لم يستطع فعلى جنب. فان لم يستطع فمستلقيا ورجلاه الى القبلة - 00:06:42
فهي المرتبة الرابعة على القول الراجح اما على كلام المؤلف فان المرتبة الرابعة في مرتبة آآ على الجمع في يعني في المرتبة الثالثة. لكنها مفضولة لكنها مفضولة والصحيح انها مرتبة رابعة مستقلة لا تصح الا عند العجز - 00:07:06
عن المرتبة الثالثة بقي علينا الركوع والسجود الركوع والسجود والقعود نقول يصلي قاعدا فان لم يستطع فعلى فعلى جنب. واضح. الركوع والسجود قال المؤلف ويومئوا. راكعا وساجدا ويخفضه عن الركوع - 00:07:29
يومي يعني المريض المصلي جالسا يومئذ في الركوع والسجود ويجعل السجود اخفظ. وهذا فيما اذا عجز عن السجود اما اذا قدر عليه فيومئ بالركوع ويسجد طيب والذي يصلي على الجنب - 00:07:53
لا يستطيع سواه هذا عاجز عن الركوع وعن السجود. طيب. اه نفرض انه يصلي قاعدا نقول عند الركوع تومي تؤمن بماذا تومي برأسك ولكن لابد من انحناء لابد من انحناء - 00:08:19
بحيث يقابل وجهه ما وراء ركبته ادنى مقابلة وتتمتها ان يقابلها مقابلة تامة معلوم ها طيب الان هو يصلي قاعدا لا بد يقول هكذا يعني وجهه يقابل نعرض اراء ركبتيه ادنى مقابلة. تتيمتها الكمال يعني - 00:08:42
يمتد قليلا من اجل ان تتم المقابلة لان الراكع هكذا في حال الركوع يكون وجهه من بين يديه فكذلك هذا طيب في السجود نقول اذا كان يستطيع ان يسجد وهو جالس الان - 00:09:16
اذا كان يستطيع ان يسجد وجب ان يسجد كقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فان لم يستطع اومأ بالسجود مثل ان يكون المرض في عينه وقد قيل له لا تسجد - 00:09:39
او يكون المرض في رأسه واذا نزل رأسه تشتد الوجع وقلق به. نقول هنا لا تسجد. تومي بالسجود وتجعل السجود اخفض من الركوع. ليتميز السجود عن الركوع ولان هذا هو الحال فيمن كان قادرا. فان الساجد يكون على الارض - 00:09:57
طيب يؤمن بالركوع والسجود ويخفضه عن الركوع هذا اذا كان جالسا اذا كان مضطجعا الجمع فانه يومي بالركوع والسجود ولكن كيف الايماء؟ هل هو ايماء بالرأس الى الارض بحيث يكون - 00:10:26
كالملتفت او ايماء بالرأس الى الصدر انا ما فهمته الان هو على الجنب هل يومي يقول كذا يعني الى الارظ او يمي كذا الى الصدر. ها؟ الظاهر انه الى الصدر - 00:10:52
الظاهر انه الى الصدر لان الايمان الى الارض فيه نوع التفات فيه نوع الالتفات عن عن القبلة بخلاف الايمان الى الصدر فان الاتجاه باق الى القبلة فيومي في حال الركوع في حال الاضطجاع الى صدره. يعني يمي قليلا بالركوع ويومي اكثر - 00:11:13
في السجود طيب فان كان لا يستطيع ان يحرك رأسه لا يستطيع ان يحرك رأسه. يقول المؤلف فان عجز اومأ بعينه ان عجز يعني صار لا يستطيع ان يمي بالرأس - 00:11:36
فيومي بالعين بالعين يعني اذا اراد ان يركع اغمض عينه يسيرا ثم اذا قال سمع الله لمن حمده فتح عينيه فاذا سجد اغمضها اكثر فمضى اكثر طيب الدليل الدليل في حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام انه اذا لم يستطع بطرفه - 00:11:54

لكن هذا الحديث ضعيف. ولهذا لم يذهب اليه كثير من العلماء وقالوا اذا عجز عن الايماء بالرأس سقطت عنه الافعال سقط عنه الافعال. وبعضهم قال اذا عجز عن الاماء بالرأس سقطت عنه الصلاة - 00:12:25

فهذان قولان القول الاول قال ثلاث اقوال اذا عجز عن الايماء بالرأس القول الاول لمين؟ بعينه. القول الثاني تسقط عنه الافعال وتبقى عليه الاقوال القول الثالث تسقط عنه الاقوال والافعال - 00:12:47

يعني لا تجب عليه الصلاة اصلا والساء الاخير اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. انه اذا عجز عن المرتبة الثالثة وهي الايماء فانه تسقط عنه الصلاة طيب والراجح من هذه الاقوال الثلاثة - 00:13:14

انه تسقط عنه الافعال فقط لانها هي التي كان عاجزا عنها واما الاقوال فانها لا تسقط عنه. لا تسقط عنه. لماذا؟ لانه قادر عليها. وقد قال الله تعالى فاتقوا الله - 00:13:34

استطعتم فنقول صل كبر واقرأ وانوي الركوع وسبح اذا نويت الركوع فسبح بتسبيح الركوع وانو السجود اذا نامت السجود فسبح تسبيح السجود لان هذه هي القاعة مقتضى القواعد الشرعية. اتقوا الله ما استطعتم - 00:13:55